

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠١٧

في شأن إنشاء لجنة متابعة وتقدير
الحالة المرورية بكل مديرية أمن

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة ، وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانونين رقمي ١٥٥

لسنة ١٩٩٩ و١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٨٢ بتشغيل ونظام عمل المجلس الأعلى للمرور ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٩٣ لسنة ١٩٧٦ بشأن إعادة تنظيم الإدارة العامة

للمرور ؛ وتعديلاته ؛

وعلى القرارات الوزارية المنظمة لمديريات الأمن والمصالح والإدارات العامة والرئيسية

باليوزار ، وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة مساعد الوزير لقطاع التخطيط والمتابعة المؤرخة في ٢٠١٧/٢/٢٢ ؛

قرد:

مادة ١ - تشكل لجنة بكل مديرية أمن لتقدير الحالة المرورية برئاسة نائب مدير الأمن

وعضوية كل من :

مدير الإدارة العامة لمرور القاهرة (باللجنة المشكّلة بقطاع مديرية أمن القاهرة) .

مدير الإدارة العامة لمرور الجيزة (باللجنة المشكّلة بقطاع مديرية أمن الجيزة) .

مساعد مدير الأمن للشرطة المتخصصة (بمديريةات الأمن عدا القاهرة والجيزة) .

مدير إدارة المرور (بمديريةات الأمن عدا القاهرة والجيزة) .

مدير إدارة / رئيس قسم شرطة المرافق بالديرية .

ممثل الإدارة العامة للمرور بالنطاق الجغرافي للمديرية (إن وجد) .

رئيس قسم مرور الطرق الخارجية بإدارة المرور (بكل إدارة مديرية أمن عدا القاهرة والجيزة) .

رئيس قسم العمليات والبحوث بإدارة المرور (بكل إدارة مديرية أمن عدا القاهرة والجيزة) .

رئيس قسم هندسة المرور (باللجنة المشكلة بقطاع مديرية أمن القاهرة) .

رئيس قسم هندسة المرور (باللجنة المشكلة بقطاع مديرية أمن الجيزة) .

ومن ترى اللجنة ضمه ، وتحجتمع اللجنة بصفة دورية أو بناءً على دعوة رئيسها ،

على أن تعد تقريراً شهرياً بنتائج أعمالها للعرض على مساعد أول / مساعد الوزير للأمن لتقدير

أعمالها من واقع الإيجابيات التي تحققت وانعكاساتها على الحالة المرورية بدائرة المديرية .

مادة ٢ - تختص اللجنة بما يلى :

رصد ودراسة الحالة المرورية على كافة الطرق العامة بما فيها الطرق السريعة

بنطاق المديرية والعمل على وضع حلول فعالة للحد من المشكلات المرورية وضبط

تنظيم المرور .

الوقوف على مدى كفاية الإمكانيات ، واقتراح ما تراه لتعزيز القدرات الكفيلة

بتسيير وتنظيم الحالة المرورية بالطرق ورفع معدلات الأمان تنسيقاً والجهات المعنية

بنطاق المحافظة .

اتخاذ ما تراه مناسياً لتعزيز مسارات التعاون مع الجهات المختصة بنطاق المديرية ،

لتدبير الإمكانيات اللازمة لتسهيل وتنظيم الحالة المرورية بالطرق .

اقتراح البرامج الازمة للنهوض بالثقافة المرورية لدى المواطنين من خلال تنظيم زيارات توعية للمنشآت التعليمية والثقافية والاجتماعية والرياضية ، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية .

إعداد قاعدة بيانات متكاملة تشمل المعلومات التي يمكن الإسترشاد بها لتطوير المنظومة المرورية والحد من الحوادث بنطاق المديرية ، واستخلاص النتائج واقتراح الحلول تنسيقاً ومركز بحوث حوادث المرور التابع للإدارة العامة للمرور .

الإنتقال ميدانياً لدراسة المشكلات المطروحة وتقييم ومراقبة أداء العنصر البشري (ضباط / أفراد / مجندين) ومدى فاعليته وانضباطه في تسخير الحركة المرورية وإزالة معوقاتها .

مادة ٣ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالفه .

تحريراً في ٢٢/٢/٢٠١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار